



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة وارث الانبياء (ع)
كلية التمريض



دليل السياسات الاكاديمية (القبول , التقدم , التخرج)

اشراف

عميد الكلية

ا.د مرتضى غانم عدي

معاون العميد للشؤون العلمية

ا.م.د نسيم سمير صقر

الاعداد

مسؤولة شعبة ضمان الجودة

م.د زهراء الثابت

2025

الموقع الالكتروني: <https://uowa.edu.iq/arabic/nursing>

العنوان: العراق - كربلاء المقدسة / طريق بغداد - كربلاء

المقدمة

يهدف هذا الدليل إلى توضيح السياسات الأكاديمية الأساسية الخاصة بقبول الطلبة وتقديمهم الدراسي وتخرجهم في كلية التمريض، بما يضمن الشفافية والعدالة والانسجام مع معايير ضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي. وتسهم هذه السياسات في تحقيق رسالة الكلية بإعداد ممرضين مؤهلين علمياً ومهنيًا لتلبية احتياجات القطاع الصحي.

الإطار القانوني والتنظيمي

تم إعداد هذه السياسات استناداً إلى تعليمات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي و الدليل الإرشادي للتقديم وضوابط القبول وشؤون الطلبة والأنظمة الداخلية للجامعة، مع مراعاة معايير الاعتماد ، الأكاديمي الوطنية والدولية. ويتم مراجعتها بشكل دوري لضمان التحديث المستمر.

سياسة القبول (Admission Policy)

تهدف سياسة القبول في كلية التمريض إلى استقطاب الطلبة المؤهلين أكاديمياً والذين يمتلكون القدرات والمهارات الأساسية اللازمة للنجاح في البرنامج التعليمي، بما ينسجم مع رسالة الكلية وأهدافها التعليمية. تعتمد الكلية في قبول الطلبة على معايير واضحة وشفافة تضمن العدالة وتكافؤ الفرص بين جميع المتقدمين، حيث يتم القبول وفق الضوابط المعتمدة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. وتشمل هذه المعايير تحقيق الحد الأدنى من المعدل المطلوب إضافة إلى استيفاء الشروط الصحية والنفسية التي تؤهل الطالب لممارسة مهنة التمريض وكما موضح في شروط القبول على موقع الكلية.

تلتزم الكلية بمبدأ عدم التمييز في القبول، إذ يتم التعامل مع جميع المتقدمين على أساس الكفاءة والاستحقاق دون النظر إلى الجنس أو الخلفية الاجتماعية أو أي اعتبارات أخرى غير أكاديمية. كما تحرص الكلية على تعريف الطلبة الجدد بسياسة القبول وإجراءاتها من خلال دليل الطالب واللقاءات التعريفية، حيث يتم توضيح متطلبات البرنامج الدراسي، وفرص التعلم، وآلية توزيع الطلبة على الأقسام، بما يساعدهم على اتخاذ قرارات مدروسة بشأن مسيرتهم الأكاديمية.

معايير القبول

تعتمد الكلية المعايير الوزارية المحدثة لضمان اختيار الطلبة المؤهلين علمياً وصحياً:

1. المؤهلات المطلوبة:

- الفرع الدراسي: يُقبل خريجو الدراسة الإعدادية / الفرع العلمي الأحيائي , اعدادية القبالة والتوليد
- العمر: يُقبل المتقدمون من مواليد سنة 2000 صعوذاً.
- خريجو إعداديات التمريض
- كلية التمريض والقبالة: تكون الحدود الدنيا للتقديم (69,5 %) كمعدل للطلاب في الدراسة الإعدادية

قنوات القبول والامتيازات:

الفئات المشمولة بهذه الضوابط هي:

- 1/أ- الطلبة من ذوي شهداء ضحايا جرائم حزب البعث المنحل
 - ب- الطلبة من ذوي شهداء الحشد الشعبي
 - ج- الطلبة من ذوي شهداء ضحايا العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية، إضافةً إلى الجرحى المشمولين بالقانون رقم (57) لسنة 2015، ويشمل ذلك الجريح نفسه
- تُخصص نسبة (10%) خارج الطاقة الاستيعابية لقبول الطلبة لكل فئة من الفئات المذكورة أعلاه.

2- قناة السجناء السياسيين

تشمل السجناء والمعتقلين السياسيين ومحتجزي رفقاء المشمولين بقانون رقم (35) لسنة 2013. يتم القبول بفارق (3) درجات عن الحد الأدنى للمعدل، مع تخصيص نسبة (5%) خارج خطة القبول للدراسة المسائية في الجامعات والكليات الأهلية. كما يحصل الطلبة المقبولون ضمن هذه القناة على تخفيض بنسبة (25%) من الأجور الدراسية.

3- قناة الطلبة الوافدين

تشمل الطلبة الحاصلين على شهادات دراسية من خارج العراق بعد معادلتها من وزارة التربية، ويحق لهم التقديم للدراستين الصباحية والمسائية وفق الضوابط المعتمدة.

4- قناة الـ(30%) الأوائل من خريجي المعاهد

تتيح لخريجي المعاهد (حملة شهادة الدبلوم) التقديم إلى التخصصات المناظرة لدراساتهم، ويتم احتساب نسبة الـ(30%) الأوائل لكل اختصاص على حدة وفق ضوابط القبول المعتمدة.

إضافة الدرجات: تُمنح درجة واحدة إضافية على المعدل لخريجي الدور الأول (باستثناء المشمولين بنظام المحاولات).

إجراءات القبول

تتم عملية التقديم إلى الجامعات والكليات الأهلية إلكترونياً من خلال منصة القبول الخاصة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وذلك عبر إنشاء حساب للطلاب باستخدام الرقم الامتحاني والصورة الشخصية المطابقة للبطاقة الوطنية.

تشمل خطوات التقديم ما يلي:

تسجيل الدخول إلى المنصة الإلكترونية.

- تحديد نوع الطالب والقناة الدراسية المناسبة.
- إدخال الرقم الامتحاني والتحقق من صحة البيانات الشخصية.
- إضافة شهادة المعهد في حال كان الطالب من خريجي المعاهد.
- إدخال الرقم السري وإكمال عملية توثيق البيانات.
- اختيار الأقسام والكليات وفق ضوابط القبول المعتمدة.
- تفعيل القنوات الخاصة للطلبة المشمولين بامتيازات معينة مثل الرعاية الاجتماعية أو ذوي الشهداء، من خلال رفع المستمسكات المطلوبة واتباع تعليمات كل قناة.

وفي حال احتاج الطالب إلى مراجعة الوزارة أو مراكز التدقيق، يتم ذلك عن طريق نظام الحجز الإلكتروني المخصص لهذا الغرض.

المسؤوليات

- شعبة التسجيل: استلام ومعالجة الطلبات
- شعبة التسجيل: تدقيق سجلات الطلبة (منها وثائق الإعدادية)
- عمادة الكلية: إصدار أوامر المباشرة

سياسة التقدم الدراسي: (Academic Progression Policy)

تسعى كلية التمريض إلى ضمان تقدم الطلبة بشكل متنسق ومنظم خلال مراحل البرنامج الدراسي، بما يحقق التكامل بين الجوانب النظرية والعملية، ويؤهلهم لاكتساب الكفاءات المهنية المطلوبة. يعتمد البرنامج الدراسي على هيكليّة متدرّجة، حيث يتم تصميم المقررات الدراسية بطريقة تضمن تراكم المعرفة والمهارات، إذ تُعدّ مقررات المرحلة الأولى أساساً لما يليها من مقررات في المراحل اللاحقة. وبذلك، فإن إتقان الطالب للمفاهيم الأساسية في المراحل الأولى يُعدّ شرطاً ضرورياً للنجاح في المقررات المتقدمة. يتم نشر وصف البرنامج الأكاديمي على موقع الكلية ويحدث سنوياً والذي يكون متاح للطلبة والمجتمع للاطلاع على تفاصيل المقررات الدراسية والية تقييم الطلبة والمصادر المعتمدة في العملية التعليمية فضلاً عن التعريف بمدربي المقررات وإميلاتهم لغرض التواصل , يُقيّم تقدم الطالب من خلال مجموعة متنوعة من أدوات التقييم تشمل الامتحانات التحريرية والعملية، والتقارير، والعروض التقديمية، والتقييم المستمر، بما يضمن قياس مختلف جوانب التعلم.

ويُعتبر الطالب ناجحاً في المقرر الدراسي عند حصوله على درجة لا تقل عن (50%)، وفق التصنيفات التالية:

- (50-59) مقبول
- (60-69) متوسط
- (70-79) جيد
- (80-89) جيد جداً
- (90-100) امتياز

كما تتابع الكلية أداء الطلبة بشكل دوري من خلال لجان علمية وإرشاد أكاديمي، بهدف تقديم الدعم اللازم للطلبة المتعثرين وتحفيز الطلبة المنفوقين، وضمان تحقيق مخرجات التعلم المستهدفة.

تنظم مسيرة الطالب الأكاديمية من التسجيل وحتى السنة الأخيرة:

1. إدارة الملف الأكاديمي:
 - تلتزم الكلية بإصدار الأوامر الإدارية بأسماء الطلبة المقبولين في المرحلة الأولى في موعد يحدد حسب التقويم الجامعي الوزاري والذي ينشر على الموقع الإلكتروني للكلية .
 - تُحفظ السيرة الدراسية للطلاب بدقة وسرية في شعبة التسجيل ، وفي حال الانتقال، يتم إرسال الملف الأكاديمي بصورة سرية عبر البريد الرسمي ولا يُسلم بيد الطالب أو ذويه.
2. التدريب الصيفي (متطلب أساسي):
 - يُعد التدريب الصيفي جزءاً لا يتجزأ من المنهج، وتتولى لجنة متخصصة في القسم العلمي الإشراف عليه ومتابعة تنفيذه في المواقع التدريبية.
3. نظام العبور والمقاصة:
 - يُسمح للطلبة بالانتقال بين المراحل وفق "نظام العبور" للمواد التي لم ينجحوا فيها على ان لا تقل عن مادتين ، بشرط الالتزام بالضوابط الوزارية المقررة لتلك السنة.
 - عند انتقال الطالب من كلية أخرى، تُجرى له مقاصة علمية لمطابقة المواد الدراسية

ضوابط الانتقال (من الجامعة الى جامعة أخرى)

ضوابط انتقال واستضافة الطلبة في الجامعات والكليات الأهلية

تنظم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إجراءات انتقال واستضافة الطلبة بين الجامعات والكليات الأهلية والحكومية وفق ضوابط محددة تهدف إلى ضمان انسيابية العملية الأكاديمية والمحافظة على جودة التعليم والطاقة الاستيعابية للمؤسسات التعليمية.

أولاً: ضوابط انتقال الطلبة

- يحق للطلبة الناجحين فقط الانتقال بين الكليات والأقسام المناظرة بعد الحصول على موافقة الكلية الأصلية والكلية المراد الانتقال إليها ووفق الطاقة الاستيعابية.
- لا يُسمح بنقل طلبة المرحلة الأولى أو المراحل المنتهية، باستثناء بعض الحالات المحددة قانونياً.
- تبدأ إجراءات النقل من الكلية الأصلية حصراً، ويتم تقديم طلبات النقل إلكترونياً ضمن المدد الزمنية المحددة من الوزارة.
- يشترط استكمال المقاصة العلمية قبل إصدار أمر النقل النهائي.
- لا يحق للطلاب المباشرة في الكلية المنقول إليها إلا بعد صدور أمر النقل الرسمي وانفكاكه من الكلية الأصلية.
- يجب على الطالب إكمال إجراءات التسجيل خلال مدة أسبوعين من تاريخ صدور أمر النقل، وبخلافه يُعد راسباً.
- يسمح للطلبة المقبولين في الدراسة الصباحية الانتقال إلى الدراسة المسائية أو إلى قسم مناظر وفق الضوابط والطاقة الاستيعابية.
- تُعطى أولوية النقل للطلبات إلى الجامعات أو الكليات الواقعة ضمن محافظة السكن.
- يحق للطالب طلب إلغاء النقل خلال مدة شهر من تاريخ صدور الأمر الإداري الخاص بالنقل.

ثانياً: الحالات الإنسانية الخاصة بالنقل

تُستثنى بعض الحالات الإنسانية من شرط الطاقة الاستيعابية، ومنها:

- وفاة أحد الوالدين.
- زواج الطالبة أو الطلاق أو الترميل.
- الإصابات والأمراض المزمنة أو المستعصية.
- الطالبة من ذوي الشهداء.
- الطالبة ذوو الاحتياجات الخاصة أو أصحاب القدرات المتميزة.
- الحالات الأمنية أو الاجتماعية القاهرة التي يقرها مجلس الجامعة.

ثالثاً: انتقال الطالبة بين الجامعات الأهلية والحكومية

- يُسمح للطالب الأول في الأقسام المناظرة ضمن الجامعات والكليات الأهلية، والناجح من الدور الأول بتقدير لا يقل عن (جيد جداً)، بالانتقال إلى الجامعات الحكومية.
- يتم النقل عن طريق وزارة التعليم العالي حصراً، ولا يحق للجامعات الأهلية مخاطبة الجامعات الحكومية مباشرة.
- يُسمح كذلك بانتقال الطالبة الناجحين من الجامعات الحكومية إلى الجامعات والكليات الأهلية في الاختصاصات المناظرة.

رابعاً: ضوابط استضافة الطالبة

- يمكن استضافة الطالبة في الجامعات والكليات المناظرة للحالات المرضية أو الإنسانية أو الأمنية وفق موافقة الجامعات المعنية.
- تشمل الاستضافة الطالبة المصابين بأمراض مزمنة أو مستعصية، أو الذين لديهم ظروف صحية أو اجتماعية تتطلب قربهم من عائلاتهم.
- يتم إجراء المقاصة العلمية للطالب المستضاف بحيث لا يُطالب بأكثر من مادتين دراسيتين إضافيتين.
- يحق للطالب إلغاء الاستضافة خلال شهر من صدور الأمر الإداري الخاص بها.

خامساً: آلية توزيع الأجر الدراسي للطالبة المستضافين

في حال الاستضافة بين الجامعات والكليات الأهلية تُقسم الأجر الدراسية بنسبة (50%) للكلية الأصلية و(50%) للكلية المستضيفة. في حال الاستضافة بين الجامعات الحكومية والأهلية يتم توزيع الأجر وفق النسب المحددة من الوزارة.

الامتحانات و التقويم والدرجات

- الاختبارات النصفية) : يتم تقييم الطالب وفقاً إلى
- السعي الفصلي: 30 درجة للمواد التي لا تتضمن جزء عملي ، و 40 درجة التي تتضمن جزء عملي.
- الاختبار النهائي : 70 درجة للمواد التي لا تتضمن جزء عملي ، و 60 درجة التي تتضمن جزء عملي.
- تلتزم الكلية بإعلان نتائج السعي الفصلي قبل اسبوع من الامتحانات النظرية .
- درجة النجاح لكل مادة 50%.

1. تأجيل الامتحانات

- يجوز تأجيل امتحان الدور الأول في حال الطالب قدم مبرر طبي ، قضائي ، جنائي و وفاة قريب من الدرجة الأولى في نفس تاريخ الامتحان و عليه يعرض على مجلس الكلية للموافقة.
- لا يجوز تأجيل امتحان الدور الثاني تحت أي ظرف.

2. تأجيل السنة

- يحق للطالب تأجيل الدراسة لمدة سنة شرط ان يقدم اسباب يقبلها مجلس الكلية و ذلك قبل بدء امتحانات الفصل الأول بشهر.

3. إعادة السنة

- يعتبر الطالب راسباً في السنة في حال رسوبه في ثلاث مواد أو أكثر و يطالب بالمواد التي رسب بها.

4. الحضور والغيابات

- الغياب غير المبرر: يعتبر الطالب راسباً في المادة عند تجاوز غيابه 10%.
- الغياب المبرر (بمذكرة رسمية): إذا تجاوز 15%، يعتبر الطالب راسباً في المادة.

5. ترقيين القيد

- تُقطع علاقة الطالب بالجامعة و يرقن قيده إذا:
 - رسب عامين متتاليين في نفس المرحلة أو
 - تجاوز مدة الدراسة 6 سنوات و ليس من ضمنها سنوات التأجيل و سنوات عدم الرسوب

6. الغش والانضباط

- في حال ضبط الطالب متلبساً بالغش في أي اختبار، يُعتبر راسباً في كافة المواد في ذلك العام.
- في حالة التكرار، يتم فصله نهائياً ومسح سجله الأكاديمي

سياسة التخرج (Graduation Policy)

تحدد سياسة التخرج في كلية التمريض الشروط والمتطلبات التي يجب على الطالب استيفائها للحصول على درجة البكالوريوس في التمريض، بما يضمن جاهزيته للانخراط في سوق العمل وممارسة المهنة بكفاءة. يشترط للتخرج أن يُكمل الطالب جميع المقررات الدراسية بنجاح وفق الخطة الدراسية المعتمدة، وأن يحقق الحد الأدنى من عدد الساعات المعتمدة، إضافة إلى اجتياز متطلبات التدريب العملي (السريري) بنجاح، لما له من دور أساسي في إعداد الطالب مهنيًا. كما يجب على الطالب الالتزام بجميع اللوائح الأكاديمية والإدارية، وعدم وجود أي التزامات مالية أو أكاديمية عالقة. وتُراجع سجلات الطلبة من قبل الجهات المختصة في الكلية للتأكد من استيفاء جميع متطلبات التخرج قبل منح الشهادة. تحرص الكلية أيضًا على ربط مخرجات التعلم بمتطلبات سوق العمل، حيث يتم إعداد الخريجين بمهارات علمية وعملية تمكنهم من تقديم رعاية صحية آمنة وفعالة، والمساهمة في تطوير القطاع الصحي.

حساب المعدل التراكمي (GPA) والتخرج

- تُحتسب المعدلات بناءً على الدرجة النهائية لكل مادة ووزن الساعات المعتمدة.
- حيث يكون معدل الطالب للتخرج مجموع النسب التالية:
 - 10% من معدل المرحلة الأولى + 20% من معدل المرحلة الثانية + 30% من معدل المرحلة الثالثة + 40% من معدل المرحلة الرابعة.
- الترتيب النهائي للمعدل التخرج يعتمد على توزيع النسب حسب عدد سنوات البرنامج.
- تقديرات التخرج هي:
 - ممتاز: 90-100%
 - جيد جدًا: 80-89%
 - جيد: 70-79%
 - متوسط: 60-69%
 - ناجح: 50-59%
 - راسب: أقل من 50%

متطلبات التخرج

- إكمال جميع المقررات الدراسية
- النجاح في جميع المواد
- اجتياز التدريب السريري
- إكمال الساعات المعتمدة
- التخرج قبل مضي 6 سنوات
- استيفاء متطلبات التدريب الصيفي

الإجراءات

تدقيق السجل الأكاديمي
التحقق من استيفاء المتطلبات
المصادقة من لجنة التخرج
إصدار وثيقة التخرج

• الامتيازات بعد التخرج :

- يُعين الطلبة الأوائل في الكلية حسب توجيهات رئاسة الجامعة.
- هناك فرصة كبيرة للتعيين في المؤسسات الصحية التابعة للعتبة الحسينية
- يحق لجميع الخريجين الحاصلين على معدل 65% فما فوق إكمال الدراسات العليا في التمريض للحصول على شهادة الماجستير والدكتوراه.
- شمول جميع الخريجين بالتعيين المركزي في مؤسسات وزارة الصحة بعد التخرج مباشرة.
- يعمل خريجو الكلية في الأقسام التخصصية في المستشفيات الحكومية مثل قسم العناية المركزة، قسم العناية التنفسية، وحدات غسيل الكلى، العمليات الكبرى، أقسام جراحة الجملة العصبية، وقسم العناية القلبية.
- يحق للخريجين التعيين في مؤسسات وزارة الدفاع ووزارة الداخلية وحسب رغبة الخريج.
- يحق للخريج فتح العيادات الخاصة لغرض مزاولة المهنة.

مراجعة السياسات

تتم مراجعة هذه السياسات بشكل سنوي من قبل شعبة ضمان الجودة لضمان التحسين المستمر والتوافق مع معايير الاعتماد